كتاب دوري رقم (٣) لسنة 2008 ملحق للكتاب الدوري رقم (5) لسنة 2007 بشأن القواعد الخاصة بتنظيم صرف نفقات السفر ومصروفات الانتقال ورسوم الاشتراك في المهمات الرسمية للجهات الحكومية

نظرا لما تتطلبه بعض الدول من ضرورة الحصول على تأشيرات للدخول و استصدار وثائق تأمين السفر كأحد الشروط و المستندات الواجب توافرها للموفدين في مهمات رسمية لهذه الدول ، لذا تحمل بنود ميزانية كل جهة حكومية موفدة لهذه المهمات التكلفة المالية المترتبة للحصول على تأشيرات الدخول وإصدار وثائق تأمين السفر ، على أن يراعي اتباع الآتي :

- يتم تعويض الموفد بمهمة رسمية في الخارج عن قيمة تأشيرة الدخول وإصدار وثيقة تأمين السفر بعد أن يقدم المستندات الأصلية الدالة على ذلك .
- مراعاة توافق مدة صلاحية تأشيرة الدخول وتأمين السفر مع فترة المهمة الرسمية .
- يتم تحميل مصاريف تأشيرة الدخول وإصدار وثائق تأمين السفر على بند المهمات الرسمية في الخارج .

يعمل بهذا الكتاب الدوري اعتبارا من تاريخ صدوره ، هذا وتضع وزارة المالية خبرة وجهود المختصين بقطاع شئون المحاسبة العامة للتعاون مع كافة الأجهزة المالية بالجهات الحكومية لإيضاح مايتعلق به والرد على أية استفسارات بهذا الشأن.

مع أطيب التمنيات ،،،

وكيل وزارة المالية

خليفة مساعد حمد
وكيل وزارة المالية